

الدر المختار

لكن ظاهر الرواية الصحة مطلقا .

شرنبلالية .

ومشى عليه في الاختيار وعزاه في العزيمة للبخارية وفي الجلالية لشيخ الإسلام وجعل ما في المتن رواية ابن سماعه وقولهم الإبراء عن الأعيان باطل معناه بطل الإبراء عن دعوى الأعيان ولم يصر ملكا للمدعى عليه ولذا لو طفر بتلك الأعيان حل له أخذها لكن لا تسمع دعواه في الحكم وأما الصلح على بعض الدين فيصبح ويبرأ عن دعوى الباقي أي قضاء لا ديانة فلذا لو طفر به أخذه .

قهستاني .

وتمامه في أحكام الدين من الأشباه وقد حققته في شرح الملتقى .